



امتحان الوطني الموحد للبكالوريا الدورة الاستدراكية 2011 الموضوع

5	المعامل	RS43	الفقه والأصول	المادة
3	مدة الإفخار		شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعب(ة) او المسلك

الفقه: (10 نقط)

أولاً:

- أ - قال تعالى في سورة البقرة: ﴿ الَّذِينَ يَكُلُّونَ أَثْرَوا لَا يَقُولُوا إِنَّا كَفَى فَوْمُ الْجِنِّيْنِ الَّذِي تَبَعَّدَهُ الشَّيْخُ مِنْ أَمْثَالِهِ ﴾ [من الآية 278]
- ب - قال مالك: إِنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ سُئِلَ عَنِ الشُّفْعَةِ هُلْ فِيهَا مِنْ سُنَّةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، الشُّفْعَةُ فِي

الدور

وَالْأَرْضِينَ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَيْنَ الشُّرُكَاءِ (الموطأ، كتاب الشفعة، باب ما تقع فيه الشفعة).

1 بين ما تدل عليه الآية.

2 ما الفرق بين ربا الفضل وربا النسبة؟

3 حدد من قول مالك ما به من شروط الشفيع.

4 اذكر باقي شروط الشفيع للأخذ بالشفعة.

5 بين الأضرار الاقتصادية للربا في ثلاثة أسطر.

ن 4

ثانياً:

قال ابن عاصم: "ولا يسوغ جعله إلى أجل ◆ وفسخه مستوجب إذا نزل"

1 استخرج من قول ابن عاصم مانعا من موانع القراض.

2 بين باقي موانع القراض.

3 استشهد بنص شرعى على مشروعيه القراض.

4 بين حكم كل صورة من الصورتين الآتتين مع التعليل:

◆ اتفق شريكان في شراء سلعة معينة بالدين وحضرما معا عملية الشراء وضمن أحدهما الآخر.

ن 3 ◆ اتفق شريكان على أن يقتسما أشجارا من الزيتون والنخيل بعد الجمع بينها عن طريق القرعة.

ثالثاً:

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (البقرة: من الآية 267).

1 ما نوع الزكاة الذي تأمر به الآية؟

2 على أي أساس يقدر نصاب زكاة النقود؟

ن 2 3 كيف تؤدى الزكاة عن الأراضي والحبوب التي تشتري فلا تباع حتى يرتفع ثمنها؟

رابعاً:

1 ان - لما ذا يكون الموصي مخيرا بين إمضاء وصيته أو الرجوع فيها؟

الأصول: (10 نقط)

أولاً:

- أ - قال الله تعالى في سورة البقرة: «**وَلَكُمْ فِي الْفَتَاحِ حِيلَةٌ إِنَّ لِبَيْنَ لَعْلَكُمْ تَتَفَوَّنُ**» (آلية: 179).
- ب - قال الله تعالى: «**وَلَا تُؤْتُوا السُّقْلَاءَ أَمْوَالَكُمْ أَنْتِمْ بَعْلُوكُمْ فِيمَا**» (النساء: من الآية 5).
- ج - قال سبحانه في سورة الحج: «**وَظَاهِرُهُمْ كَاذِبٌ وَّاللَّهُ حَمَّدٌ عَلَى الْحَمَادِ**» (من الآية 78).
- د - قال يـ في سورة المائدة: «**إِنَّ الْمُشْرِكِينَ بِمَا فِي دُولَتِهِمْ وَمَا مَلَكُوكُمْ إِلَّا مَا كَانَ اللَّهُ فِيهِ أَكْبَرُ**» (آلية: 91).
- هـ - قال الله ﷺ: «**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي قَاتِلُلَدُ وَأَكْلُ مَحْلُومٍ فَمَنْفَعَةُ مَا يَأْتِي جَلَلُهُ**» (النور: من الآية 2).

1 استخرج من كل نص الضروري الذي يتضمنه.

2 املأ الجدول - بعد نقله إلى ورقة التحرير - بما يناسب مما يأتي:

- الأخذ بأدب الاستئذان. - تحريم الزنا. - الترخيص في القراض. - ستر العورة.
- قصر الصلاة الرباعية في السفر. - تحريم قتل النفس بغير حق.

حفظ التحسيني	حفظ الحاجي	حفظ الضروري
.....
.....

4 ن

ثانياً:

- أ - عن أبي هريرة ر أنـه قال: سمعـت رسولـ الله عـ يقول: «**تَوَضُّوُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**» أخرجه مسلم.
- ب - وعـن جـابرـ بـنـ عـبدـ اللهـ رـ قالـ: «**كَانَ آخِرَ الْأَمْرِيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**» أخرجه النسائي.

1 بين الحديث الناسخ من المنسوخ.

2 اذكر القرينة الدالة على أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ.

ثالثاً:

قال الله تعالى في سورة النساء: «**وَمَنْ يَعْقِلْ مَا لَكَ أَبْتِغَاهُ مَرْضَى إِلَهٍ فَسُوقَ نُوْتِيْهُ أَهْرَانٌ لَهُمَا**» (من الآية 114).

1 ما القاعدة التي استخلصها الفقهاء من هذه الآية؟

2 من القواعد الشرعية: الحاجات تننزل منزلة الضرورات. اذكر فرعاً مناسباً لهذه القاعدة.

رابعاً:

اكتب لكل حكم من الأحكام الآتية قاعدته الشرعية التي يتفرع عنها:

- 1 إجبار الحاكم تاجراً على بيع طعام كان قد احتكره واحتاج الناس إليه.
- 2 إغلاق الحاكم نافذة كان قد فتحها شخص صارت تكشف بيت جاره.

3 رخصة الفطر وقصر الصلاة للمسافر.

خامساً:

1 عرف الاجتهد في اصطلاح الأصوليين.

② لماذا كانت المعرفة بمقاصد الشريعة وعلل الأحكام ومصالح الناس ضرورية للمجتهد؟

1.5

20



امتحان الوطني الموحد للبكالوريا
الدورة الاستدراكية 2011
عناصر الإجابة

5	المعامل	RR43	الفقه والأصول	المادة
3	مدة الإفخار		شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعب(ة) او المسلك

الفقه:

أولاً:

- ❶ تدل الآية على تشبيه أكل الربا بالذى يمسه الخبل والجنون فيتخطى على غير استواء واتساق. 1 ن
- ❷ ربا الفضل هو استبدال شيء ربوي بجنسه متفاضلا، أما ربا النسيئة فهو بيع مال ربوي أو الزباده في قدر الدين مقابل الأجل. 1 ن
- ❸ أن يكون شريكا للبائع في ملكية المبيع. 0.25 ن
- ❹ باقي شروطه:

- بيع الشريك نصيه من المشترى على الشياع.

- استمرار الشركة إلى تاريخ البيع.

- أخذه بالشفعة للملك لا للبيع.

- ❺ يقدر المصحح الجواب الصحيح. 1 ن

ثانياً:

- ❻ تحديد رب المال للعامل أعلاها ينتهي فيه عمله. 0.5 ن
- ❼ باقي موائع القراء: - أن يشترط أحد المتعاقدين أن يكون له شيء يختص به دون الآخر زيادة على الأجر المتفق عليه.
- أن يشترط رب المال على العامل أن يضمن له رأس ماله لو تلف أو خسرت التجارة. 1 ن
- ❽ يقبل كل استشهاد مناسب. 0.5 ن
- ❾ أ- الجواز؛ لأن العقدة وقعت عليهما معا.
- ب- عدم الجواز لاختلاف الصنفين 1 ن

ثالثاً:

- ❿ زكاة عروض التجارة. 0.5 ن
- ⓫ قيل يقدر بنصاب الذهب (85 غراما)، وقيل يقدر بنصاب الفضة (595 غراما)، واختار جمهور أهل العلم أن يكون تقدير نصاب النقود بالذهب. 1 ن
- ⓬ تؤدى عنها زكاة عام واحد عند بيعها أو جزء منها إذا مر عليها الحول وبلغت النصاب، ولو بقيت عنده أعواضاً 0.5 ن

رابعاً:

- ⓭ يكون الموصي مخيرا بين إمضاء وصيته أو الرجوع فيها؛ لكون الوصية تصرف افراديا من الموصي في حياته، وهو تصرف غير ملزم له، لأنه عقد لا يثبت حكمه إلا بعد موته 1 ن

الأصول:

أولاً:

- ❶ أ - الضروري في النص الأول: النفس.
 ب - الضروري في النص الثاني: المال.
 ج - الضروري في النص الثالث: الدين.
 د - الضروري في النص الرابع: العقل.
 هـ - الضروري في النص الخامس: النسل.

ن 2.5

❷

حفظ التحسيني	حفظ الحاجي	حفظ الضروري
الأخذ بآداب الاستئذان	الترخيص في القراء	تحريم الزنا
ستر العورة	قصر الصلاة الرباعية في السفر	تحريم قتل النفس بغير حق

ن 1.5

ثانياً:

- ❶ الحديث الناسخ هو حديث جابر \checkmark ، والحديث المنسوخ حديث أبي هريرة \checkmark . 1 ن
 ❷ القريئة الدالة على أن حديث جابر \checkmark ناسخ لحديث أبي هريرة \checkmark هو قوله: «كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». 0.5 ن

ثالثاً:

- ❶ هي "لا ثواب إلا بنية". 1 ن
 ❷ الفرع المناسب: تجويز الكراء، أو تجويز الوصية. 0.5 ن

رابعاً:

- ❶ يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام. 0.5 ن
 ❷ دفع المضار مقدم على جلب المنافع. 0.5 ن
 ❸ المشقة تجلب التيسير. 0.5 ن

خامساً:

- ❶ هو بذل المجتهد وسعه في طلب الحكم الشرعي بطريق الاستنباط. 0.5 ن
 ❷ لأن معرفة ذلك يمكن المجتهد من استنباط الأحكام غير المنصوص عليها بطريق القياس أن وجد الجامع بين الأصل والفرع. 0.5 ن

كما يمكنه عن طريق مقاصد الشريعة مراعاة لمصالح الخلق بجلب المنافع ودفع المضار.

ن 1

20